«وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج لم يأتِ في الأحاديث الصحيحة تعيينها، وكل ما ورد في تعيينها فهو غير ثابت عن النبي ﷺ عند أهل العلم بالحديث، ولو عُلم تعيينها تنزلًا فلا يجوز الاحتفال بها كذلك؛ لأن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم لم يحتفلوا بها، ولو كان الاحتفال بها مشروعًا لبينه الرسول ﷺ للأمة إما بالقول أو الفعل، ولو فعل لعرف ذلك واشتهر عنه».

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين:

«صيام اليوم السابع والعشرين من رجب وقيام ليلته وتخصيص ذلك كلّه بدعة، وكل بدعة ضلالة». [«الفتاوى» (٢٠/ ٤٤٠)].

شهر شعبان

أما ما يتعلق بشهر شعبان فقد وردت في فضله آثار تدلُّ على استحباب الصيام في هذا الشهر.

وهذه أبرز الأحاديث التي تبين فضل هذا الشهر والصيام فيه ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «... ما رأيته ﷺ أكثر صيامًا منه في شعبان». [متفق عليه].

وعن أسامه بن زيد قال : قلت يا رسول الله لَم أرك تصوم مِن شهر من الشهور ما تصوم من شعبان.

قال ﷺ: «ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم». [حسَّنه

الألباني «السلسلة الصحيحة» (١٨٩٨)].

وهذا الفضل للصيام مخصوص في النصف الأول من هذا الشهر أما النصف الثاني من شهر شعبان فمنهي عن الصيام فيه إلا من كانت له عاده فيصوم كمن اعتاد صيام الاثنين والخميس ...وهكذا ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا». [رواه أبو داود (٢٣٣٧)].

ولقد صح فضل زائد في هذا الشهر وتحديدا في ليلة النصف منه بأن ليلة النصف من شعبان يغفر فيها لعباد الله الموحدين غير المتشاحنين؛ فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع الخلق إلا مشرك أو مشاحن». [رواه ابن ماجه (١٣٩٠)].

فهذا الحديث يدل على حث المسلمين على الاهتمام بالتوحيد والابتعاد عن مظاهر الشرك صغيرها وكبيرها ، كما يدعو المسلمين لحل الخلافات وفضِّ المنازعات الواقعة بينهم، وتطهير القلوب من الحقد والغل والحسد وسائر أدواء القلوب وأمراضها.

نسأل الله -تعالى- لجميع المسلمين العافية والسلامة.

وهذا الحديث لا يدل على ما يفعله الجهال من الاحتفال بليلة النصف من شعبان من إحياء ليلها

والاجتماع فيها وتخصيصها ببعض العبادات.

قال ابن رجب: «وقيام ليلة النصف من شعبان لم يثبت فيها شيء عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه». [«لطائف المعارف» (ص١٤٥)].

قال الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله تعالى-: «أما ما ورد في فضل الصلاة في ليلة النصف من شعبان فكل أحاديثه موضوعة مكذوبة على رسول الله كما بينه كثير من أهل العلم». [«التحذير من البدع والحوادث» (ص١١)].

ومِمَّا ابتدعه بعض الناس في القرن الخامس ما يُسمَّى الصلاة الألفية التي يصلونها ليلة النصف من شعبان؛ حيث يصلون مائة ركعة يقرؤون فيها (سورة الإخلاص) ألف مرة، في كل ركعة يقرؤون هذه السورة عشر مرات.

وقد بيَّن العلماء بدعية هذه الصلاة وأن الأحاديث الواردة فيها كذب على رسول الله ﷺ، كما ذكر ذلك ابن الجوزي -رحمه الله تعالى- في كتابه الموضوعات.

وهذه الصلاة الألفية لم يسنها رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه ولا أصحابه رضي الله عنهم ولا استحبها أحد من أئمة الدين.

وختامًا..

أيها المسلمون: إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، وهذه البدع التي يلتزمها الناس إنما هي من الآصار والأغلال التي رفعها الله عن هذه الأمة؛ فلماذا نترك ما يحبه الله ونفعل ما يبغضه الله تعالى ؟!!

إن ما يحياه المسلمون من ضعف وتسلط للأعداء إنما هو أحد العقوبات التي ينزلها الله -تعالى- على من اشتغل بالبدع والأمور المخالفة لهدي النبي ﷺ، قال ﷺ: «وجُعل رزقي تحت ظل رمحي، وجُعل الذُّل والصَّغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم». [رواه أحمد في «مسنده»، وحسّنه الألباني في «إرواء الغليل» (٥/ ١٠٩)].

فنسأل الله -تعالى- أن يصلح أحوال المسلمين جميعًا، ويمنحهم الفقه في الدين، ويوفقنا وإياهم للتمسك بالحق والثبات عليه وترك ما خالفه. إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلَّى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

جمعية مركز الإمام الألباني للأبحاث العلمية والدراسات المنهجية

سلسلة الإصدارات الدعوية (٢٩)

الإصدار (٢٧)

تذكير الخلان

بما يَلزمُ مَعرفتُه

في شهـــــرَي

رجبَ وشَعبان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ نبيِّنا محمدٍ وعلىٰ آلِه وصحبِه أجمعين.

وَبَعْدُ:

فقد فضّل الله -تعالىٰ- بعض الأيام علىٰ بعض فكان مما فضله الأشهر الحرم وهي: ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم، ورجب.

والأشهر الحرم ذكرها الله في كتابه فقال: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[التوبة:٣٦].

وروىٰ البخاري ومسلم عن أبي بكرة ﷺ عن النبي ﷺ قال:

«إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ ؛ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ بَيْنَ جُمَادَىٰ وَشَعْبَانَ» [البخاري (٥٥٥٠)، مسلم (١٦٧٩)].

وسُميت هذه الأشهر حرمًا؛ لأن حرمة انتهاك المحارم فيها أشد من غيرها، ولهذا نهانا الله -تعالىٰ-

عن ارتكاب المعاصي في هذه الأشهر فقال: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة:٣٦]، مع أن ارتكاب المعصية محرم ومنهي عنه في كل أشهر السنة إلا أنه في هذه الأشهر أشد تحريمًا.

شهر رجب

سُمِّيَ شهر رجب بذلك؛ لأنه كان يُرجَّب، والترجيب التعظيم، ومن تعظيمهم إياه أنهم كانوا لا يستحلُّون القتال فيه، وسمي في الحديث: (رجب مضر)؛ لأنهم كانوا متمسكين بتعظيمه، بخلاف غيرهم.

حتىٰ إنهم كانوا يُحرِّمون فيه القتال، وكانوا يُسمُّون الحرب التي تقع في هذا الشهر «حرب الفجار».

وهذا الشيء هو الوحيد الثابت في فضيلة رجب: أنه من الأشهر الحرم، ويتأكد فيه اجتناب المحرمات، وأنه لا يحل فيه القتال مع الكفار إلا إذا بدؤونا بالقتال، أو كان بدء القتال قبل الشهر المحرم.

واعلم: أن قيام الناس بتخصيص رجب دون غيره من الأشهر بعبادات خاصة، من صوم وصلاة وعمرة، وغير ذلك من العبادات لا يجوز؛ لعدم ورود هذا الأمر عن النبي ﷺ وأصحابه، حيث بيَّن العلماء أن تخصيص العبادات بأوقات لَم يَرِدْ تخصيصها في الشرع: لا يجوز، وهذا هو معنىٰ (توقيف العبادات)؛

أي لا يجوز فعل شيء من هذه العبادات إلا إذا ورد فيها دليل من الكتاب وصحيح السُّنة.

وممَّا يجب ذكره في هذا المقام أنَّه لم يصح عن النبي ﷺ شيء في تخصيص رجب بعبادة معينة كما ذكر ذلك طائفة من كبار العلماء:

قال شيخ الإسلام: «تعظيم شهر رجب من الأمور المحدثة التي ينبغي اجتنابها، وإن اتخاذ شهر رجب موسما بحيث يفرد بالصوم مكروه عند الإمام أحمد وغيره».

وقال ابن القيم: «كل حديث في ذكر صيام رجب، وصلاة بعض الليالي فيه فهو كذب مفترىٰ»[«المنار المنيف» (ص٩٦)].

وقال الحافظ ابن حجر: «لم يرد في فضل شهر رجب ولا في صيامه ولا صيام شيء منه، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه حديث صحيح يصلح للحجة» [«تبيين العجب بما وَرَدَ في فضل رجب» (ص٦)].

ومع الأسف الشديد فقد أحدثت بدع ومنكرات ومخالفات في شهر رجب.

(منها): اختلاق أحاديث مكذوبة في فضل رجب والتعبد فيه، مع العلم أنه لم يصح شيء من ذلك عن رسول الله ﷺ، وهذه الأحاديث المكذوبة ردَّها جهابذة العلماء من أهل الحديث؛ كابن حجر،

والذهبي، وابن القيم، وابن تيمية، وغيرهم من أهل العلم.

(منها): تقصُّد الصيام أو القيام، ولقد صحّ أن عمر بن الخطاب ﷺ كان يضرب أيدي الناس ليضعوا أيديهم في الطعام في رجب [«مصنف ابن أبي شيبة» (٣/ ١٠٢)].

(منها): ما يُسمىٰ بصلاة الرغائب، وتكون ليلة أول جمعة من رجب بين المغرب والعشاء، ولا شك في بدعية هذه الصلاة؛ لا سيما أنها أحدثت بعد القرون المفضّلة.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله تعالىٰ-: «صلاة الرغائب بدعة باتفاق أئمة الدين، لم يسنها رسول الله ﷺ ولا أحد من خلفائه، ولا استحبها أحد من أئمة الدين كأبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد» [«مجموع الفتاوىٰ» (٢٣/ ١٣٢)].

وممن أنكر هذه الصلاة وأفتىٰ ببدعيتها ابن الحاج، وأبو بكر الطرطوشي، وزكريا الأنصاري، وأبو شامة المقدسي، وغيرهم كثير، فضلًا عن العلماء المعاصرين.

(منها): ما أحدثه بعض الناس في رجب أيضًا من حرصهم علىٰ أداء العمرة في رجب، وزعمهم أن في ذلك فضيلة ومزية خاصة.

وفي الحقيقة أن هذا مما لا أصل له ، فقد أنكرت عائشة ﵂ أن يكون النبي ﷺ قد اعتمر في رجب إنكارًا علىٰ من قال إنه اعتمر في رجب. [«البخاري» (١٢٥٥)، و«مسلم» (٢١٩ ، ٢٢٠)].

وقال ابن العطار -تلميذ النووي-: «ومما بلغني عن أهل مكة اعتياد كثرة الاعتمار في رجب، وهذا مما لا أعلم له أصلًا، بل ثبت في حديث النبي ﷺ أنه قال: **«عمرة في رمضان تعدل حجة»**.

(منها): الاحتفال بليلة السابع والعشرين من رجب، والتي يزعمون أنها ليلة الإسراء والمعراج، والصواب أنه لم يقم دليل علىٰ الشهر الذي وقع فيه الإسراء والمعراج، فضلًا عن تحديد الليلة ذاتها، بل النقول في ذلك لا تصح، ولم يشرع للمسلمين تخصيصها باحتفال أو عبادة، قال أبو شامة المقدسي: «ذكر بعض القصاص أن الإسراء كان في رجب، وهذا عين الكذب».

قال ابن القيم: «ولا يُعرف عن أحدٍ من المسلمين أنه جعل لليلة الإسراء فضيلة علىٰ غيرها، ولا كان الصحابة والتابعون لهم بإحسان يقصدون تخصيص ليلة الإسراء بأمر من الأمور، ولا يذكرونها، ولهذا لا يُعرف أي ليلة كانت». [«زاد المعاد» (١/ ٥٨)].

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله-: